

ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵔⴰⵎⴰⵏⵜ
 ⵜⴰⵔⴰⵎⴰⵏⵜ ⵜⴰⵔⴰⵎⴰⵏⵜ ⵜⴰⵔⴰⵎⴰⵏⵜ
 Ministère de l'Agriculture, de la Pêche Maritime,
 du Développement Rural et des Eaux et Forêts

ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴳⴷⴰⵢⵜ
 Département de la Pêche Maritime

المملكة المغربية



ROYAUME DU MAROC
 Royaume du Maroc

وزارة الفلاحة والصيد البحري
 والتنمية القروية والمياه والغابات

قطاع الصيد البحري

مديرية الصيد البحري/قسم استدامة وتهيئة الموارد البحرية
 مصلحة إعداد مخططات التهيئة و التدبير

الرباط، في 14 سبتمبر 2022

22



إلى السيد رئيس جامعة غرف الصيد البحري
 إلى السادة رؤساء غرف الصيد البحري
 إلى السيد رئيس الجمعية المهنية لمجهزي مراكب الصيد بأعالي البحار بالمغرب
 إلى السيد رئيس جمعية المقاولات المغربية للصيد بأعالي البحار
 إلى السيد رئيس جمعية الفاعلين الاقتصاديين بميناء طانطان
 إلى السيد رئيس فيدرالية الصيد البحري وتربية الأحياء المائية
 إلى السيد رئيس فيدرالية الصيد البحري
 إلى السيد رئيس الكنفدرالية الوطنية للصيد الساحلي
 إلى السيد رئيس الكنفدرالية المغربية للصيد الساحلي
 إلى السيد رئيس الكنفدرالية المغربية للصيد التقليدي
 إلى السيد رئيس الكنفدرالية الوطنية للصيد التقليدي
 إلى السادة مناديب الصيد البحري
 إلى السيد مدير مراقبة أنشطة الصيد البحري
 إلى السيد مدير الإستراتيجية والتعاون
 إلى السيد المدير العام للمعهد الوطني للبحث في الصيد البحري
 إلى السيدة المديرة العامة للمكتب الوطني للصيد

الموضوع: توقف نشاط صيد الأخطبوط على طول الساحل الوطني

المرفق: المقرر الوزاري رقم 22/09 بتاريخ 14 سبتمبر 2022

بشرفني أن أبعث إليكم رفقته، المقرر الوزاري المتعلق بتوقف نشاط صيد الأخطبوط على طول الساحل الوطني.

و تقبلوا، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

الكتابة العامة

امضاء: السيدة الدريوش

ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ
 ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ
 Ministère de l'Agriculture, de la Pêche Maritime,
 du Développement Rural et des Eaux et Forêts



وزارة الفلاحة والصيد البحري
 والتنمية القروية والمياه والغابات

ⵎⴰⵏⵜ ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ ⵜⴰⵎⴰⵏⵜ
 Département de la Pêche Maritime

قطاع الصيد البحري

مديرية الصيد البحري

الرباط، في

المقرر الوزاري رقم 22/09 بتاريخ 4 سبتمبر 2022 المتعلق بتوقف نشاط صيد الأخطبوط على طول الساحل الوطني لموسم خريف 2022

- استنادا للمقرر الوزاري رقم 22/07 بتاريخ 13 يوليو 2022، الذي يحدد شروط استئناف نشاط صيد الأخطبوط شمال سيدي الغازي - صيف 2022؛
- استنادا للمقرر الوزاري رقم 22/08 بتاريخ 29 يوليو 2022، المتعلق بتعديل المادة الأولى للمقرر الوزاري 22/03 بتاريخ 31 مارس 2022 المتعلق بتوقف نشاط صيد الأخطبوط على طول الساحل الوطني؛
- استنادا للقرار الوزاري رقم 370-01 الصادر في 16 من ذي القعدة 1421 (12 مارس 2001) المتعلق بتحديد الشروط المتعلقة باستعمال الشباك المثقلة في صيد رأسيات الأرجل؛
- اعتبارا لتوجهات مخطط ألبيوتيس، الداعية للحفاظ على الموارد السمكية واستغلالها بشكل مستدام؛
- و بعد استشارة المعهد الوطني للبحث في الصيد البحري رقم 1218/47 بتاريخ 2017/12/14 و 0722/32 بتاريخ 2022/07/29

وزير الفلاحة والصيد البحري و التنمية القروية والمياه والغابات قرر مايلي :

- المادة الأولى: يتوقف نشاط صيد الأخطبوط على طول الساحل الوطني، ابتداء من 16 سبتمبر 2022 (00H00) إلى غاية 15 دجنبر 2022 (24H00).
- إلا أنه يمكن مراجعة مدة هذا التوقف وفقا لنتائج التتبع البيولوجي لمصبدة الأخطبوط المنجز من طرف المعهد الوطني للبحث في الصيد البحري.
- المادة الثانية: يمنع الصيد بالجر في المنطقة الممتدة من سيدي الغازي (26 درجة 24 شمالا) إلى لكويرة (20 درجة 46 شمالا) إلى غاية 15 دجنبر 2022 (24H00).
- يمنع الصيد بالجر بصفة دائمة داخل المضامين المحددين بالإحداثيات التالية:

| المضلع رقم ب | | المضلع رقم أ | |
|--------------|--------------|--------------|--------------|
| خط الطول | خط العرض | خط الطول | خط العرض |
| 14°28'58,8"W | 26°24'10,8"N | 14°08'56,4"W | 26°33'7,2"N |
| 14°19'26,4"W | 26°24'10,8"N | 14°04'40,8"W | 26°35'38,4"N |
| 14°19'30"W | 26°32'16,8"N | 13°59'49,2"W | 26°31'48"N |
| 14°14'24"W | 26°26'34,8"N | 13°58'51,6"W | 26°30'32,4"N |
| | | 14°00'39,6"W | 26°29'45,6"N |
| | | 14°07'48"W | 26°31'1,2"N |

يمكن ترخيص العمل في هذه الفترة حسب المواد 3 و 4 و 5 التالية.

الصيد في أعالي البحار:

المادة الثالثة: بعد الحصول مسبقاً على ترخيص خاص من إدارة الصيد البحري، يمكن لسفن الصيد في أعالي البحار أن تزاوّل نشاطها بدون صيد الأخطبوط، خلال فترة منع صيد الأخطبوط، في المنطقة الممتدة من خطي العرض 26 درجة 24 شمالاً إلى 28 درجة 00 شمالاً حسب الشروط التالية:

- فوق 10 أميال بحرية بالنسبة للمنطقة الواقعة بين خطي العرض 26 درجة 24 شمالاً و 27 درجة 00 شمالاً
- فوق 8 أميال بحرية بالنسبة للمنطقة الواقعة بين خطي العرض 27 درجة 00 و 28 درجة 00 شمالاً خلال فترة المنع لا يسمح بوجود أي نسبة من الأخطبوط في المصطادات.

الصيد الساحلي:

المادة الرابعة: خلال فترة منع صيد الأخطبوط يرخص لسفن الصيد الساحلي بالبحر الصيد بالمناطق البحرية التالية بدون صيد الأخطبوط:

- فوق 6 أميال بحرية بالنسبة للمنطقة الواقعة بين خطي العرض 26 درجة 24 شمالاً و 27 درجة 00 شمالاً
- فوق 3 أميال بحرية بالنسبة للمنطقة الواقعة شمال خط العرض 27 درجة 00 خلال فترة المنع لا يسمح بوجود أي نسبة من الأخطبوط في المصطادات.

الصيد التقليدي:

المادة الخامسة: يسمح لقوارب الصيد التقليدي باصطياد الأنواع الأخرى من الأسماك باستثناء الأخطبوط في جميع نقط الصيد المرخص لها على طول الساحل الوطني. كما يمنع استعمال القوارب " الغراف " و الكراشة. إلا أنه يمنع نشاط الصيد بالنسبة لإسطول الصيد التقليدي بالوحدة الفرعية رقم 2 بالناخلة (بكل من لاساركا، لبيردة، انتيرفت و امولان) ، وذلك إلى غاية 15 دجنبر 2022 (24H00).

مقتضيات عامة:

المادة السادسة السابعة: بالإضافة لمقتضيات المشار إليها في القرار الوزاري رقم 01-370 الصادر بتاريخ 12 مارس 2001، يمنع استعمال شبك الجر ذات الفتحة العمودية الكبيرة (G.O.V) التي يتجاوز قياس العناصر المكونة للجل المثلث « Bourrelet » خاصة العجلات المطاطية، 160 ملمتر. وتجدر الإشارة إلى أن إضافة أي معدات جديدة أو تعديل أو تحسين لشباك الجر العادية، تستوجب رأي والموافقة المسبقة للإدارة.

المادة السابعة الثامنة: يتم تعزيز آليات المراقبة خلال فترة منع صيد الأخطبوط على طول الساحل الوطني. وأي وحدة صيد يتم ضبطها مخالفة لمقتضيات هذا القرار سوف تعتبر ممارسة للصيد الجائر وسوف يتم زجرها طبقاً للقوانين الجاري بها العمل. وقد تلجأ معها إدارة الصيد البحري، إذا ارتأت ذلك، إلى العقوبات الإدارية خاصة منها تجريد أو سحب رخصة الصيد.

المادة الثامنة: إن مديرية الصيد البحري و مديرية مراقبة أنشطة الصيد البحري و مديرية الإستراتيجية والتعاون و مناديب الصيد البحري، كل حسب اختصاصاته، ملزم بالحرص على تطبيق مقتضيات هذا القرار.

عن المدير ويتكلم باسمه
المدير العام
إمضاء: السيد محمد الشريوش